

Distr.: General
21 September 2004
Arabic
Original: English



بيان موجز أعدّه الأمين العام عن المسائل المعروضة على مجلس الأمن وعن المرحلة التي بلغها النظر في تلك المسائل

إضافة

عملا بالمادة ١١ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، يقدم الأمين العام البيان الموجز التالي:

ترد قائمة البنود المعروضة على مجلس الأمن في الوثائق التالية: S/2004/20 المؤرخة ١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٤، و S/2004/20/Add.4 المؤرخة ٥ آذار/مارس ٢٠٠٤، و S/2004/20/Add.12 المؤرخة ٧ أيار/مايو ٢٠٠٤، و S/2004/20/Add.15 المؤرخة ٢٨ أيار/مايو ٢٠٠٤، و S/2004/20/Add.16 المؤرخة ٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، و S/2004/20/Add.20 المؤرخة ٢ تموز/يوليه ٢٠٠٤، و S/2004/20/Add.21 المؤرخة ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤، و S/2004/20/Add.23 المؤرخة ٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠٤، و S/2004/20/Add.25 المؤرخة ٦ آب/أغسطس ٢٠٠٤، و S/2004/20/Add.29 المؤرخة ١٨ آب/أغسطس ٢٠٠٤.

وخلال الأسبوع المنتهي في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، اتخذ مجلس الأمن إجراءات بشأن البنود التالية:

التهديدات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية (انظر S/2001/15/Add.37, 39 and 46; S/2002/30/Add.2, 15, 25, 39-42, 49 and 50; S/2003/40/Add.2, 6, 7, 13, 18, 29, 30, 33, 41 and 46; and S/2004/20/Add.2, 4, 9, 10, 12, 13, 19, 21, 29 and 35; see also S/1998/44/Add.32 and S/2003/40/Add.3).

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٥٠٣١، المعقودة في ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة، وكانت معروضة

عليه الرسالة المؤرخة ٢٣ آب/أغسطس ٢٠٠٤ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات (S/2004/679).

ووجه الرئيس، وفقاً للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة وبموافقة المجلس، دعوة بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس إلى هيرالدو مونيوز، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات.

ووجه الرئيس بموافقة المجلس دعوة إلى ممثلي أستراليا وإندونيسيا وسنغافورة وماليزيا والهند وهولندا واليابان، بناء على طلبهم، للمشاركة في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت.

الحالة بين إثيوبيا وإريتريا (see S/1998/44/Add.25; S/1999/25/Add.3, 5 and 7; S/2000/40/Add.18, 19, 30, 32, 36, 45 and 46; S/2001/15/Add.6, 11, 16, 20, 37 and 46; S/2002/30/Add.2, 9, 10, 19, 32 and 35; S/2003/40/Add.10, 28 and 36; and S/2004/20/Add.10; see also S/2001/15/Add.37; S/2002/30/Add.10 and 32; S/2003/40/Add.10 and 36; and S/2004/20/Add.36)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٥٠٣٢، المعقودة في ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ وفقاً للتفاهم الذي توصل إليه في مشاوراته السابقة، وكان معروضاً عليه التقرير المرحلي للأمين العام عن إثيوبيا وإريتريا (S/2004/708).

ووجه الرئيس الانتباه إلى مشروع قرار (S/2004/728) كان قد أُعد خلال مشاورات المجلس السابقة.

وشرع المجلس في التصويت على مشروع القرار S/2004/728، واعتمده بالإجماع بوصفه القرار ١٥٦٠ (٢٠٠٤) (للاطلاع على نص القرار، انظر (2004) RES/1560؛ وسيصدر في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٤-٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥).

الحالة بين العراق والكويت (see S/21100/Add.30-33, 36-38, 42, 43 and 47; S/22110/Add.6-9, 13, 14, 17, 20, 24, 25, 32, 37 and 40; S/23370/Add.8, 11, 28, 34 and 39; S/25070/Add.1, 2, 5, 21, 24 and Corr.1, 26 and 47; S/1994/20/Add.8, 39-41 and 45; S/1995/40/Add.14; S/1996/15/Add.11, 12, 23 and 33; S/1997/40/Add.15, 22-24, 36, 42,

43, 45, 48 and 51; S/1998/44/Add.2, 7, 9, 12, 19, 24, 36, 44, 47 and 50; S/1999/25/Add.19, 39, 45 and 47-49; S/2000/40/Add.11, 12, 22 and 48; S/2001/15/Add.22, 26, 27 and 48; S/2002/30/Add.19, 41, 44, 47 and 48; S/2003/40 and Add.4-7, 9-12, 16, 20, 22, 26, 29, 32, 33, 41, 43, 46, 47 and 50; and S/2004/20/Add.3, 8, 12, 15-17, 20, 22, 23 and 32; *see also* S/23370/Add.10, 32, 35 and 47; S/2001/15/Add.40; S/2002/30/Add.39; and S/2003/40/Add.13, 20 and 26)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٥٠٣٣، المعقودة في ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة، وكان معروضا عليه تقرير الأمين العام المقدم عملا بالفقرة ٣٠ من القرار ١٥٤٦ (٢٠٠٤) (S/2004/710). ووجه الرئيس بموافقة المجلس، دعوة إلى ممثل العراق، بناء على طلبه، للمشاركة في المناقشة دون أن يكون له حق التصويت.

ووجه الرئيس، وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة، وبموافقة المجلس، دعوة بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي للمجلس إلى أشرف جيهانغير قاضي، الممثل الخاص للأمين العام في العراق.

اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا عملا بالجزئين ألف وباء^(١) من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) (see S/2003/40/Add.37; see also S/22110/Add.3 and Corr.1; S/23370/Add.18 and 46; S/25070/Add.12, 23, 32 and 38; S/1994/20/Add.15, 20, 27, 36 and 41; S/1995/40/Add.1, 14, 25, 36 and 44; S/1996/15/Add.3, 4, 14, 18, 21, 34 and 47; S/1997/40/Add.12, 25 and 30; S/2001/15/Add.10 and 45; S/2002/30/Add.8, 18 and 49; S/2003/40/Add.4, 18, 30 and 34; and S/2004/20/Add.10, 22 and 24)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٥٠٣٤ (الخاصة)، المعقودة في ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة. وفي ختام الجلسة، ووفقا للمادة ٥٥ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، صدر البلاغ التالي، عن طريق الأمين العام، عوضا عن محضر حر في:

(١) اعتبارا من الجلسة ٥٠٣٤ (الخاصة)، عُدلت صيغة البند "اجتماع مجلس الأمن بالبلدان التي من الممكن أن تسهم بقوات وبشرطة مدنية في عملية الأمم المتحدة المقترحة لحفظ السلام في ليبيريا عملا بالجزئين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)" فأصبحت كالتالي "اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا عملا بالجزئين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)".

”في ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، عقد مجلس الأمن، عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، جلسته ٥٠٣٤ كجلسة خاصة، مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا.

”واستمع مجلس الأمن والبلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا إلى إحاطة قدمها بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، جاك بول كلاين، الممثل الخاص للأمين العام في ليبيريا.

”وجرى تبادل بناءً للآراء بين أعضاء المجلس والسيد كلاين وممثلي البلدان المساهمة بقوات التي شاركت في الاجتماع“.

اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة في سيراليون عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) (see S/2001/15/Add.37; S/2002/30/Add.11 and 37; S/2003/40/Add.11 and 37; and S/2004/20/Add.12; see also S/1995/40/Add.47; S/1996/15/Add.6, 11 and 48; S/1997/40/Add.21, 27, 31, 40 and 45; S/1998/44/Add.8, 11, 15, 20, 22, 28 and 50; S/1999/25 and Add.1, 9, 18, 22, 32, 41 and 48; S/2000/40/Add.5, 10, 17-19, 24, 26, 28, 30, 32, 35, 37 and 50; S/2001/15/Add.4, 7, 10, 13, 20, 26, 38 and 51; S/2002/30/Add.2, 12, 20, 27, 38 and 48; S/2003/40/Add.12, 28 and 37; and S/2004/20/Add.13)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٥٠٣٥ (الخاصة)، المعقودة في ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ وفقاً للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

وفي ختام الجلسة، ووفقاً للمادة ٥٥ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، صدر البلاغ التالي، عن طريق الأمين العام، عوضاً عن محضر حرفي:

”في ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، عقد مجلس الأمن، عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)، جلسته ٥٠٣٥ كجلسة خاصة مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة في سيراليون.

”واستمع مجلس الأمن والبلدان المساهمة بقوات إلى إحاطة قدمها بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، دودي نغيلوتوا مواكاواغو، الممثل الخاص للأمين العام لسيراليون“.

(see S/22110/Add.3 and Corr.1; S/23370/Add.18 and 46; **الحالة في ليبيريا** S/25070/Add.12, 23, 32 and 38; S/1994/20/Add.15, 20, 27, 36 and 41; S/1995/40/Add.1, 14, 25, 36 and 44; S/1996/15/Add.3, 4, 14, 18, 21, 34 and 47; S/1997/40/Add.12, 25 and 30; S/2001/15/Add.10 and 45; S/2002/30/Add.8, 18 and 49; S/2003/40/Add.4, 18, 30, 34, 37 and 51; and S/2004/20/Add.10, 22 and 24; see also S/2001/15/Add.7 and 10; and S/2003/40/Add.4, 11 and 37)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٥٠٣٦، المعقودة في ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة، وكان معروضا عليه التقرير المرحلي الرابع للأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (S/2004/725).

ووجه الرئيس بموافقة المجلس دعوة إلى ممثل ليبيريا، بناء على طلبه، للمشاركة في المناقشة دون أن يكون له حق التصويت.

ووجه الرئيس الانتباه إلى نص مشروع قرار (S/2004/740)، كان قد أُعد خلال مشاورات المجلس السابقة.

وشرع مجلس الأمن في التصويت على مشروع القرار S/2004/740 واعتمده بالإجماع بوصفه القرار ١٥٦١ (٢٠٠٤) (للاطلاع على نص القرار، انظر (2004) S/RES/1561؛ وسيصدر القرار في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥).

(see S/1995/40/Add.47; S/1996/15/Add.6, 11 and 48; **الحالة في سيراليون** S/1997/40/Add.21, 27, 31, 40 and 45; S/1998/44/Add.8, 11, 15, 20, 22, 28 and 50; S/1999/25 and Add.1, 9, 18, 22, 32, 41 and 48; S/2000/40/Add.5, 10, 17-19, 24, 26, 28, 30, 32, 35, 37, 43 and 50; S/2001/15/Add.4, 13, 26, 38 and 51; S/2002/30/Add.2, 12, 20, 27, 38 and 48; S/2003/40/Add.12, 28 and 37; and S/2004/20/Add.13; see also S/2001/15/Add.7, 10, 20 and 37; S/2002/30/Add.11 and 37; S/2003/40/Add.11 and 37; and S/2004/20/Add.12)

استأنف المجلس نظره في هذا البند في جلسته ٥٠٣٧ المعقودة في ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة، وكان معروضا عليه التقرير الثالث والعشرين للأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة في سيراليون (S/2004/724).

ودعا الرئيس بموافقة المجلس ممثل سيراليون، بناء على طلبه، للمشاركة في المناقشة دون أن يكون له حق التصويت.

ووجه الرئيس الانتباه إلى مشروع قرار (S/2004/741) كان قد أُعد أثناء مشاورات المجلس السابقة.

وشرع المجلس في التصويت على مشروع القرار S/2004/741، واعتمده بالإجماع بوصفه القرار ١٥٦٢ (٢٠٠٤) (للاطلاع على النص انظر (2004) S/RES/1562؛ الذي سيصدر في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥).

الحالة في أفغانستان (see S/1994/20/Add.3, 11, 31 and 47; S/1996/15/Add.6, 14, 38, 41 and 42; S/1997/40/Add.15, 27 and 50; S/1998/44/Add.14, 28, 31, 34, 37 and 49; S/1999/25/Add.33, 40 and 41; S/2000/40/Add.13 and 50; S/2001/15/Add.23, 31, 46, 49 and 51; S/2002/30/Add.2, 4, 5, 8, 10, 12, 16, 20, 24, 25, 28, 37, 43, 47, 49 and 51; S/2003/40/Add.4, 8, 12, 18, 24, 41 and 42; and S/2004/20/Add.2, 12, 14, 21, 28 and 34; see also S/19420/Add.44; S/20370/Add.14-16; and S/21100/Add.1)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٥٠٣٨ المعقودة في ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة.

ووجه الرئيس، بموافقة المجلس، دعوة إلى ممثل أفغانستان، بناء على طلبه، للمشاركة في المناقشة دون أن يكون له حق التصويت.

ووجه الرئيس الانتباه إلى مشروع قرار (S/2004/742) كان قد أُعد أثناء مشاورات المجلس السابقة.

وشرع المجلس في التصويت على مشروع القرار S/2004/742، واعتمده بالإجماع بوصفه القرار ١٥٦٣ (٢٠٠٤) (للاطلاع على النص انظر (2004) S/RES/1563؛ الذي سيصدر في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥).

الحالة في الشرق الأوسط بما فيها قضية فلسطين (see S/2000/40/Add.39, 44, 46, 47 and 50; S/2001/15/Add.11-13, 34 and 50; S/2002/30/Add.7, 8, 10, 12-15, 17, 23, 24, 28, 29, 37, 38, 45 and 50; S/2003/40/Add.2, 6, 11, 15, 20, 23, 28, 33, 37, 41, 42, 46 and 49; and S/2004/20/Add.2, 7, 11, 12, 16, 20, 25, 28 and 32; see also S/7382, S/7441, S/7452,

S/7564, S/7570, S/7596, S/7600, S/7913, S/7923, S/7976, S/8000, S/8048, S/8066, S/8215, S/8242, S/8252, S/8269, S/8502, S/8525, S/8534, S/8564, S/8575, S/8584, S/8595, S/8747, S/8753, S/8807, S/8815, S/8828, S/8836, S/8885, S/8896, S/8960, S/9123, S/9135, S/9319, S/9382, S/9395, S/9406, S/9427 and Corr.1, S/9449, S/9452, S/9805, S/9812, S/9930, S/10327, S/10341, S/10554, S/10557, S/10703, S/10721, S/10729, S/10743, S/10770/Add.4, S/10855/Add.15, 16, 23, 24, 29, 30, 33, 41, 43, 44 and 50; S/11185/Add.14-16, 21, 42/Rev.1 and 47; S/11593/Add.15, 21, 29, 42 and 49; S/11935/Add.2-4, 12, 18-21, 23-26, 42, 44, 45 and 48; S/12269/Add.12, 13, 21, 42, 43 and 48; S/12520/Add.10, 11, 17, 21, 37, 39, 42, 47 and 48; S/13033/Add.2, 9-11, 16, 19, 21, 23, 25, 28, 29, 33, 34, 47 and 50; S/13737/Add.7, 8, 13-18, 20-22, 24-26, 33, 47 and 50; S/14326/Add.10, 11, 20, 24, 28, 29, 47 and 50; S/14840/Add.1-4, 8, 12, 13, 15, 16, 21-25, 27, 30-33, 37, 42, 45 and 48; S/15560/Add.3, 6, 7, 20, 21, 29-31, 37, 42, 45, 47 and 48; S/16270/Add.6-8, 15, 20, 21, 34, 35, 40 and 47; S/16880/Add.8-10, 15, 20, 21, 36, 40, 41 and 46; S/17725/Add.2-4, 15, 21, 28, 35, 38, 43 and 47-49; S/18570/Add.2, 21, 30, 47 and 49-51; S/19420/Add.1-5, 13, 15, 18, 19, 22 and Corr.1, 30, 48 and 50; S/20370/Add.4-6, 12, 16, 21, 22, 26, 30, 32, 34, 37, 44, 46, 47 and 51; S/21100/Add.4, 10, 12, 17, 20, 21, 30, 39, 40, 42, 44, 45 and 47-50; S/22110/Add.4, 12, 20, 21, 30 and 47; S/23370/Add.1, 4, 7, 13, 21, 30, 47 and 50; S/25070/Add.4, 21, 30 and 48; S/1994/20/Add.3, 8, 10, 20, 29 and 47; S/1995/40/Add.4, 8, 18, 19, 21, 29 and 47; S/1996/15/Add.4, 15, 21, 30, 38 and 47; S/1997/40/Add.4, 9, 11, 21, 30 and 46; S/1998/44/Add.4, 21, 26, 28, 30 and 47; S/1999/25/Add.3, 20, 29 and 46; S/2000/40/Add.4, 15, 20, 21, 24, 29 and 47; S/2001/15/Add.5, 22, 31 and 48; S/2002/30/Add.4, 21, 30 and 50; S/2003/40/Add.4, 25, 30, 40 and 51; and S/2004/20/Add.4, 26, 29, 30 and 35)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٥٠٣٩ المعقودة في ١٧ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٤، وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة. ووفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة، وجّه الرئيس، بموافقة المجلس، دعوة بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي للمجلس إلى كيران بريندرغاست، وكيل الأمين العام للشؤون السياسية.

تقرير الأمين العام عن السودان (see S/2004/20/Add.23, 30 and 35; see also S/2003/40/Add.40 and S/2004/20/Add.21)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٥٠٤٠ المعقودة في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، وفقا للتفاهم الذي توصل إليه في مشاوراته السابقة، وكان معروضا على المجلس تقرير الأمين العام المقدم عملا بالفقرات ٦ ومن ١٣ إلى ١٦ من قرار مجلس الأمن ١٥٥٦ (٢٠٠٤) (S/2004/703).

ووجه الرئيس، بموافقة المجلس، دعوة إلى ممثل السودان، بناء على طلبه، للمشاركة في المناقشة، دون أن يكون له حق التصويت.

ووجه الرئيس الانتباه إلى مشروع قرار (S/2004/744) مقدم من إسبانيا وألمانيا ورومانيا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية.

وشرع مجلس الأمن في التصويت على مشروع القرار S/2004/744 حيث حصل على ١١ صوتا مؤيدا (إسبانيا وألمانيا وأنغولا والبرازيل وبنن ورومانيا وشيلي وفرنسا والفلبين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية) ولم يعارضه أحد، مع امتناع أربعة بلدان عن التصويت (الاتحاد الروسي وباكستان والجزائر والصين)، واعتمد بوصفه القرار ١٥٦٤ (٢٠٠٤) (للاطلاع على النص، انظر S/RES/1564 (2004)؛ وسيصدر في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٤ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٥).